واخرج منها ينزح ماء البئر كله وان اخرج حياً اذا انغمس في الماء البغل والحمار والكلب والخنزير والفهد
والنمر والاسد والذئب وكل ذي ناب من السباع ولو وقع فيها انسان وانغمس فيها
واخرج حياً وكان طاهراً لا ينزح منها شيء واذا كان محدثاً ينزح منها اربعون دلواً واذا كان
جنباً ينزح ماء البئر كله ولو وقع فيه الابل والبقر والغنم واخرج حياً ينزح منها عشرون دلواً ولو وقعت
فيها شاة والغنم واخرجت حية ينزح منها عشرة دلواً • خمسة اشياء اذا مات في البئر واحد منها
او اخرج حياً من ساعته ينزح منها ما بين عشرين دلواً الى ثلثين دلواً الفارة والعصفور
والصعوة والسودانية وسام ابرص في قول علمائنا الثلثة وقال زفر والحسن ابن زياد ينزح منها
ما بين خمسين دلواً الى سبعين واربعين دلواً الى خمسين دلواً • ثلثة
اشياء اذا مات واحد منها • في البئر اخرج منها اربعون الى خمسين السنور والدجاج
والحمام وجميع ما في جثة هؤلاء وقال زفر والحسن ابن زياد ينزح منها ما بين خمسين دلواً
الى ستين وعدد الدلاء يعتبر بالدلو الاوسط المستعمل للآبار فان نزح منها بدلو عظيم قدر
ما يسع الدلاء كلها يحتسب به • خمسة اشياء تنجس الاناء • بولوغها فيه الكلب والخنزير
وكل ذي ناب من السباع والبغل والحمار اذا ولغ في الاناء يصير مشكوكاً ولا يصير
نجساً ويطهر الاناء من ولوغ الكلب • وسائر السباع ثلثة اشياء واذا كان الاناء
من خزف يغسل ثلاث مرات او سبعاً حتى يقع في قلبه انه قد طهر ولا يجب استعمال
التراب مع غسله وان كان الاناء من خشب ينحت فيطهر به وان كان من حديد فيصقله
فيطهر به • عشرة اشياء اذا اختلط بالماء • جاز الوضوء به اذا لم يغلب عليه ولم يزل عنه
اسم الماء بسببه التمر والخل والزعفران والاشنان وماء الصابون والمرق والطين واللبن
والخبز والجبن وكل شيء طاهر لا يظهر فيه طعمه ولونه او ريحه ولم يخرجه من طبع الماء • الدهن الذائب
اذا وقعت فيه الفارة فماتت يصلح الثلثة اشياء للسراج والدباغ والبيع اذا بين عيبه

التيمم ضربتان يمسح باحدهما وجهه ويمسح بالاخرى يديه الى المرفقين والحدث
والجنابة فيه سواء وينقض التيمم كل شيء ينقض الوضوء وينقضه ايضا رؤية الماء اذا قدر على استعماله

ويكره

وكل وكلما ومتى ما وجدت هذه الشرائط نحلت اليمين وانتهى الامر الا فيما كلما يتكرر الطلاق
بتكرار الشرط حتى يقع ثلاثاً وان تزوجها بعد زوج وتكرر الشرط لا يقع شيء • ثلاثة الفاظ
لا يقع الطلاق في الحال ويتأخر الى اخر عمره قوله ان لم اطلقك فانت طالق واذا لم
واذا لم اطلقك فانت طالق عند ابي حنيفة وقال صاحباه في قوله اذا اطلقك وما لم اطلقك
يقع في الحال مثل ان ومتى ما لم وكلما • اربعة نفر لا يقع طلاقهم الصبي والمجنون المطبق
والمغمى عليه والنائم • عشرة اشياء • اذا اضاف الطلاق اليها يقع قوله انت طالق
نفسك طالق جسدك طالق بدنك طالق رأسك طالق رقبتك طالق
وجهك طالق روحك طالق عنقك طالق فرجك طالق دمك طالق
جزء منك طالق • خمسة عشر عضواً اذا اضاف الطلاق اليها لا يقع اذا قال يدك
طالق رجلك طالق وفخذك طالق وظهرك طالق صلبك طالق ثديك
طالق فمك طالق لسانك طالق اذنك طالق شعرك طالق •

باب مشيئة الطلاق

خمسة عشر لفظاً اذا جعل الرجل امرها بيدها او بيد غيرها لا يقتصر على المجلس قول
الرجل طلق امرأتي وقوله لها وجتك طلقي نفسك متى شئت وانت طالق
اذا شئت وانت طالق اذا ما شئت او وقت ما شئت وحيث ما شئت وحين
شئت وانت طالق بمكة وانت طالق اذا دخلت مكة لا تطلق الا بمكة ولو قال انت
طالق غداً يقع الطلاق عند طلوع الفجر من الغد ولو قال اذا حضت فانت طالق فرأت
الدم ان استكمل استمرار الدم ثلاثة ايام وقع الطلاق من حيث حاضت ولو قال اذا حضت
حيضة فانت طالق لم تطلق حتى تطهر من حيضتها ولو قال انت طالق كيف شئت
فقامت من مجلسها ثم شاءت طلقت في قول ابي حنيفة وقال صاحباه لا تطلق
ما لم تشاء في المجلس • اربعة الفاظ • يقتصر على المجلس قول الرجل طلق امرأتك ان شئت
قوله لزوجته طلقي نفسك اختاري امرك بيدك باللفظ الاول اذا طلقها يقع واحدة
رجعية وفي التخيير اذا اختارت نفسها يقع واحدة بائنة من غير نية ولا يقع اكثر من واحدة وان نوى

Copyright © King Saud University